

[١٣٨ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: (من كل الليل أوتر رسول الله ﷺ من أول الليل وأوسطه وآخره، فأنتهى وتره إلى السحر)].

ذكر المصنف - رحمه الله - حديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها وأرضاها - قالت: [(من كل الليل أوتر رسول الله ﷺ: من أوله وأوسطه وآخره، فأنتهى وتره إلى السحر)] اشتمل هذا الحديث الشريف على سنة من سنن النبي ﷺ حفظتها أم المؤمنين في قيامه في الليل، وكانت أمهات المؤمنين أعلم بهدي النبي ﷺ وسنته في داخل بيته، وكان الصحابة - رضوان الله عليهم - يرجعون إليهن في مسائل الهدي التي تتعلق بسنته - عليه الصلاة والسلام - داخل بيته. وقد حفظت هذه السنة من قيام الليل واشتملت على بيان وقت الوتر، ونظرًا لكون هذا الحديث مبينًا لجواز الوتر في أول الليل وأوسط الليل وآخر الليل، ناسب أن يعتني المصنف - رحمه الله - بإيراده في باب الوتر؛ لأن بيان السنن المتعلقة بالوتر يستلزم بيان وقت الوتر، وهذا الحديث مبيّن أن الوتر يكون في أول الليل وأوسطه وآخره وأن الأمر على الخيار والسعة وإن كان الأفضل والأكمل: أن يقع في آخر الليل.

قالت - رضي الله عنها -: [(من كل الليل قد أوتر)] يعتبر هذا الحديث من الأحاديث المتعلقة بهديه - عليه الصلاة والسلام - في قيام الليل وقد كان من هديه ﷺ: قيام أول الليل، ثم قام أوسط الليل، ثم قام آخر الليل، وقرر العلماء - رحمهم الله -: أنه - عليه الصلاة والسلام - ابتداء بالوتر في أول الليل ثم بعد ذلك أوتر في نصف الليل ثم أصبح وتره في السحر، كما كان في قيام ليلة القدر: قام - عليه الصلاة والسلام - العشر الأول ثم العشر الوسطى، وجاءه جبريل وقال له: إن الذي تطلبه أمامك. فاعتكف - عليه الصلاة والسلام - في العشر الأواخر. ويكون قيامه في آخر الليل هو الذي استقر عليه هديه ﷺ، وقال بعض أهل العلم: إن هذا التنوع الذي وقع لرسول الله ﷺ وقع بحسب الأحوال، فتارةً أوتر في أول الليل، إذا كان متعبًا - عليه الصلاة والسلام - فيحتاط فيوتر في أول الليل، وتارةً يوتر في أوسط الليل إذا استطاع أن يبقى إلى الثلث الأوسط أو يقوم في الثلث الأوسط، وتارةً يقوم في آخر الليل ثم يوتر في السحر، وهذا هو الذي عليه هديه -

عليه الصلاة السلام -؛ لأنه الأكمل والأفضل، وهو الذي حكته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها وأرضاها - في غالب قيامه - عليه الصلاة والسلام -.

وقولها - رضي الله عنها - : [(من كل الليل قد أوتر)] فيه دليلٌ على أنه يستحب للإنسان إذا كان لا يستطيع أن يقوم آخر الليل أن يحتاط بالوتر في أول الليل، وهي وصية النبي ﷺ حينما أوصى أبا هريرة - رضي الله عنه وأرضاه - قال: (أوصاني خليلي رسول الله ﷺ بثلاث: بركعتي الضحى، وأن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وأن أوتر قبل أن أنام) فهذا هو الاحتياط وإذا كان الإنسان يغلب على ظنه أنه لا يقوم أو لا يجد من يقيم من الثلث الآخر من الليل، فإنه يفعل هذا الفعل احتياطاً لنفسه وطلباً للأجر والمثوبة بإيقاع الوتر في وقته. وأما إذا كان عنده شغلٌ وعملٌ في أول الليل ويمتد سهره إلى منتصف الليل ويغلب على ظنه أنه إذا اضطجع بعد عمله وتعبه وعناءه أنه لا يستطيع أن يستيقظ أو إذا استيقظ استيقظ وهو في تعبٍ ونصبٍ، فإنه يوتر قبل أن ينام في الثلث الأوسط من الليل، وأما إذا كان يغلب على ظنه أنه يستطيع القيام في آخر الليل فإنه يؤخر صلاة الليل إلى آخر الليل. لكن إن كان لا يستطيع أن يقوم آخر الليل وقام في أول الليل. لا يستطيع أن يقوم بمعنى: لا يستطيع أن يصلي صلاة القيام في آخر الليل، ولكنه قام وتجدد في أول الليل وغلب على ظنه أنه يستطيع أن يستيقظ قبل الفجر، فحينئذٍ يقوم في أول الليل ويؤخر وتره إلى آخر الليل فيكون جامعاً بين الفضيلتين: فضيلة القيام حتى لا تفوت، وكذلك فضيلة دعاء السحر ووقوع الوتر في السحر تأسيًا برسول الله ﷺ.

وظاهر الحديث في قولها - رضي الله عنها وأرضاها - : [(فأنهى وتره إلى السحر)] أنه آخر هديه - عليه الصلاة والسلام -، وهذا يرجح المعنى الأول: أنه كان يوتر في أول الليل ثم صار يوتر في وسط الليل ثم صار يوتر في آخر الليل وهذا هو الذي استقر عليه هديه ﷺ، وقولها: [(إلى السحر)] السحر: هو السدس الأخير من الليل وهو نصف الثلث الآخر من الليل، ويختلف طولاً وقصرًا على حسب فصل الشتاء والصيف، ففي الشتاء يطول وقته بخلاف الصيف فإنه يكون قصيرًا، وهو غالبًا ما يقع بين الأذان الأول والأذان الثاني من الفجر، فإن الأذان الأول الأغلب فيه: أن يقع في السحر، وهذا الوقت - أعني: وقت السحر - : كان من هديه - عليه الصلاة والسلام - أنه إذا أسحر أوتر، ثم إن كانت له حاجة بأهله أصاب - عليه الصلاة والسلام - وإلا اضطجع حتى يؤذن بالفجر، ثم يصلي ركعتي الفجر ثم يضطجع على شقه

الأيمن مستيقظاً ثم يقوم فيصلي بالناس، هذا هو هديه - عليه الصلاة والسلام - . واختلف العلماء في هذا الوقت - وهو السحر - فقال طائفة من أهل العلم: الأفضل: أن يواصل في قيام الليل: إذا قام الثلث الأخير من الليل أن يمتد قيامه إلى دخول السحر، فإذا دخل أول السحر وأسحر فإنه يوتر ثم بعد ذلك يتفرغ للاستغفار وذكر الله وَعَبَّكَ بطلب العفو والمغفرة؛ لأن الله - سبحانه وتعالى - أننى على عباده فقال - سبحانه - في صفة أهل الجنة: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ فيفضل أن يكون هذا الوقت - وهو السحر - في الاستغفار وسؤال الله العفو، ويقولون: إن الوتر يكون في أول السحر. وقال بعض أهل العلم: يمتد قيامه إلى قرابة منتصف السحر فيوتر، ثم بعد ذلك يتفرغ لحظات أو دقائق للاستغفار؛ لكي يكون جامعاً بين فضيلة القيام والصلاة وبين فضيلة الاستغفار في السحر؛ لأن النبي ﷺ قال في أفضل الأعمال وأحبها إلى الله وَعَبَّكَ : (وركعتان يركعهما المسلم في جوف الليل الآخر)، قالوا: فهذا يدل على فضيلة أن يكون ذاكرًا لله وَعَبَّكَ بالصلاة، ثم قالوا: لا يمنع أن يجمع بين الاستغفار وبين الصلاة من هذا الوجه الذي ذكرناه.